وذلك بأَنْ ولو قال : وهو أَنْ يُحَرِّكَ يَدَه لأَصَابَ في الاختصار على بابِ جُحْرِه ولَيْسَ في نَصّ الصّحاح ذِكْرُ البابِ وهُوَ يُسْتَغْنَى عنه ؛ ليَظُنَّه حَيَّةً فيُخْرِجَ ذَنَبَهُ ليَضْرِبَهَا فيَأْخُذَه . كَمَا في الصّحَاح . وقِيلَ : حَرَشَ الضَّبَّ واحْتَرَشَه وتَحَرَّشَه وتَحَرَّشَ بِهِ أَيْ قَفَا جُحْرَه فقَعْقَعَ بِعَصَاه عَلَيْه وأَتْلَجَ طَرَفَهَا في جُحْرِه فإذا سَمِعَ الصَّوْتَ حَسِبَه دَابّة تُرِيدُ أَن تَدْخُل عليه فجاءَ يَزْحَلُ على رِجْلَيْه وعَجْزِه مُقَاتِلاً ويَضْرِبُ بِذَنَبِه فناهَزَهُ الرَّجُلُ أَيْ بادَرَه فأَخَذ بذَنَبِه فضَبَّ عَلَيْهِ أَي شَدَّ القَبْضَ فلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَفِيصَه أَيْ يُفْلِتَ منه ومِنْهُ المَثَلُ هذا أَجَلُّ مِنَ الحَرْشِ بالفَتْح مِنْ أَكاذِيبِهِم أَنَّه إذا وَلَدَ الضَّبُّ وَلَداً حَذَّرَه الحَرْشَ . أَحْسَنُ من ذلِكَ أَنْ يَقُول - بعد أَكاذِيبِهِم كَمَا هُوَ في نَصّ المُحْكَم - : قال الضَّبُّ لوَلَدِه : يا بُنَيّ احْذَر الحَرْشَ فبَيْنَمَا هُو ووَلَدُه في تَلْعَةٍ سَمِعَ وَقْعَ مِحْفَارٍ عَلَى فَمِ الجُحْرِ فقال : يا أَبَتِ الحَرْشُ هذا ؟ ونصّ المُحْكَم : فسَمِع يوماً وَقْعَ مِحْفَارٍ على فَمِ الجُحْرِ فقال : يا أَبَتِ أَهذا الحَرْشُ ؟ فقال : يا بُنَيّ هذا أَجَلُّ من الحَرْشِ فَذَهَب مثلاً ؛ يُضْرب لِمَنْ يَخَافُ شَيْئاً فَيَقَعُ فِي أَشَدَّ منه . وحَرَشَ فُلاناً وخَرَشَه بالحَاء والخَاء : خَدَشَه نقله الجَوْهَرِيّ . وحَرَشَ جَارِيَتَه : جَامَعَهَا مُسْتَلْقِيَةً على قَفَاها عن ابنِ دُرَيْدٍ . والحَرْشُ الأَثَرُ وخَصّ بَعْضُهم به الأَثَرَ في الظَّهْرِ . وقِيلَ : الحِرَاشُ : أَثَرُ الضَّرْبِ في البَعِيرِ يَبْرَأُ فلا يَنْبُت له شَعْرٌ ولا وَبَرٌ . والحَرْشُ : الجَمَاعَةُ من النّاس والصّوَابُ فيه : الحِرْشُ ككَتِفٍ قال الصّاغَانِيّ : يُقَال : حَرِشٌ من العِيَالِ وكَرِشٌ أَيْ جَمَاعَةٌ هكذا ضَبَطَهُ مُجَوَّداً ج حِرَاشٌ بالكَسْر وبه سُمِّي الرَّجُلُ حِرَاشاً قال الجَوْهَرِيُّ ولا تَقُلْ : خِرَاش . ورِبْعيّ والرَّبِيعُ ومَسْعُودٌ : بَنُو حِرَاشٍ ككِتَابٍ الغَطَفَانِيّ : تابِعِيُّونَ رَوَى مَسْعُودٌ وهو الأَكْبَر عن حُذَيْفَةَ وأَخُوه رَبِيعٌ وهُوَ الأَوْسطُ هو الَّذِي تَكَلَّمَ بعدَ المَوْت . وحِرَاشُ بنُ مالِكٍ : عَاصَرَ شُعْبَةَ بنَ الحَجّاجِ العَتَكِيّ . والحَرِيشُ كَأَمِيرٍ : دُوَيْبَّةٌ أكْبَرُ من الدُّودَةِ علَى قَدْر الإِصْبَعِ بِأَرْجُلٍ كَثِيرَة أَو هِيَ الَّتِي تُسَمَّى دَخّال الأُذُنِ

قالَه أَبو حَاتِمٍ وتُعْرَفُ عند العامّةِ بأُمِّ أَرْبَعَةٍ وأَرْبَعِين . وحَرِيشُ بنُ هِلَالٍ القُرَيْعِيّ التَّمِيميّ الشّاعِرُ . وحَرِيشُ بنُ كَعْبٍ في قَيْسٍ وهو الحَرِيشُ بنُ كَعْبِ بنِ رَبِيعَةَ بنِ عامِرِ بنِ صَعْصَعَةَ منهم رَبِيعَةُ بنُ شَكَلِ بنِ كَعْبِ بنِ الحَرِيش الّذِي عَقَد الحِلْفَ بَيْنَ بَنِي عامِرٍ وبين بَنِي عَبْسٍ وذُو الغُصَّة عامِرُ بن مَالِك ومُطَرِّفُ بنُ عبدِ اللهِ بن الشِّخِّيرِ بالفَتْح وسَعِيدُ بنُ عَمْروٍ وغَيْرُهم . وحَرِيشُ بنُ جَذِيمَةَ بنِ زَهْرَانَ بن الحَجْرِ بنِ عِمْرَانَ في الأَزْدِ . وحَرِيشُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عُلَيْمِ ابنِ جَنَابٍ وأَخُوه جَرِيش بالجِيم في كَلْبٍ . وحَرِيشُ بنُ جَحْجَبِيّ ابنِ كُلْفَةَ بنِ عَمْروِ بنِ عَوْفٍ في الأَنْصَارِ وليسَ فيهِمْ بالمُعَجَمَةِ غيرُه ومَنْ سِوَاهُ بالمُهْمَلَة هذا قَوْلُ الأَمير ابنِ ماكُولاَ نَقْلاً عن الزُّبَيْرِ بن بَكّار ونَصُّه : كلُّ مَنْ في الأَنْصَارِ حَرِيسٌ بِالمهملتين إلاّ حَرِيشَ بن جَحْجَبي فإنّهُ بالحَاءِ والشين المُعْجَمَة هُوَ جَدُّ أَنَسِ بنِ مالِكٍ الصَّحَابِيّ المَشْهُور رَضِيَ اللهُ تعالَى عنه . وأُحَيْحَةُ بنُ الجُلاَحِ بنِ الحَرِيشِ من وَلَده المُنْذِرُ بنُ محمّدِ ابنِ عُقْبَةَ بنِ أُحَيْحَةَ شَهِد بَدْراً وقُتِل يومَ بِئْرِ مَعُونَة وعبدُ الرّحمنِ بنُ أُبَيِّ بنِ بِلالِ بن أُحَيْحَةَ وَغَيْرهما ووَهِمَ الذَّهَبِيُّ في تَقْيِيدِه بالإهْمَالِ فإنّه